

تصدر عن وزارة الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

إدارة الشؤون التنظيمية

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة - مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@info.gov.bh

الموقع الإلكتروني:

www.mia.gov.bh

السنة السابعة والسبعون

الجمهورية العربية السورية

محتويات العدد

- قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٤ بتعديل بعض أحكام القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٥ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤ ٤
- قرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٤ بشأن إعادة تشكيل لجنة تسجيل المبيدات..... ٧
- قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية الذهب والمجوهرات الخليجية ١٠
- قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٤ بشأن ترخيص مكتب استشارات قانونية أجنبي..... ١٢
- قرار رقم (٦٤٢) لسنة ٢٠٢٤ بشأن المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة الدراز - مجمع (٥٣٦) ١٣
- قرار رقم (٦٨١) لسنة ٢٠٢٤ بإعادة تشكيل لجنة واجهات المباني ١٨
- قرارات الاستملاك ٢٠
- إعلان مجلس تأديب المحامين..... ٨٩
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة - إعلان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٤ ٩٠
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج الصناعية - إعلان رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٤ ٩٦
- إعلانات إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة..... ١٠٦

وزارة الداخلية

قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٤
بتعديل بعض أحكام القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٥ بشأن
اللائحة التنفيذية لقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون
رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية:

بعد الاطلاع على قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤، المعدل بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٢٤، وعلى القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٥ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤، وبناءً على عرض وكيل وزارة الداخلية،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بتعريف (الزيارة) الوارد في المادة (١) من القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٥ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤، كما يستبدل بنصوص المواد (٢) الفقرة الأولى، و(١٧) الفقرة الثالثة، و(١٨)، و(٣٣) الفقرة الأولى، و(٣٥) الفقرة الثانية، و(٣٦)، و(٤٣) من ذات القرار، النصوص الآتية:

مادة (١) تعريف "الزيارة":

الزيارة: استقبال النزير أو المحبوس احتياطياً لأقاربه وذويه أو من تصرح لهم إدارة المؤسسة بذلك.

مادة (٢) الفقرة الأولى:

يكون بكل مركز عيادة طبية شاملة تقدم الرعاية الطبية المجانية للنزلاء والمحبوسين احتياطياً، يعمل بها طبيب أو أكثر ويرأسها طبيب المركز، ويتم تحديد درجات هؤلاء الأطباء وندبهم من المؤسسات الصحية الحكومية للعمل بالمركز بالتنسيق بين المؤسسة والمجلس الأعلى للصحة.

مادة (١٧) الفقرة الثالثة:

وللنزول أو المحبوس احتياطياً ولأي من أقاربه حتى الدرجة الثانية الحق في طلب زيارة استثنائية، على أن يتم تحديد سبب ذلك، ولرئيس المركز أو من ينوب عنه الموافقة على الطلب متى رأى مبرراً لذلك.

مادة (١٨):

تتم زيارة النزول أو المحبوس احتياطياً من قبل أقاربه وذويه أو من تصرح لهم إدارة المؤسسة بذلك في الأماكن المخصصة لذلك بالمركز، بإشراف أحد ضباط المركز وحضور عدد كاف من الحراس.

ولا يُصرح في الزيارة الواحدة لأكثر من ستة من أقارب وذوي النزول أو المحبوس احتياطياً، ويجوز السماح بالزيارة لأربعة من المرافقين لزائريه ممن لا تتجاوز أعمارهم الثانية عشرة سنة.

مادة (٣٣) الفقرة الأولى:

على طبيب المركز توقيع الكشف الطبي الدوري على النزلاء والمحبوسين احتياطياً وصرف العلاج اللازم لهم، وله أن يحيل النزلاء والمحبوسين احتياطياً إلى المستشفيات العامة أو الخاصة إذا استدعى ذلك طبيياً، وبالتنسيق مع الجهات المعنية، وتُعين حراسة على النزول في حالة إيداعه بإحدى المستشفيات العامة أو الخاصة.

مادة (٣٥) الفقرة الثانية:

وللنزول والمحبوس احتياطياً الحق في الحصول على طعام خاص بقرار من أخصائي التغذية التابع للعيادة الطبية للمركز وبعد موافقة مدير المؤسسة أو من ينوب عنه وتحت إشراف المؤسسة.

مادة (٣٦):

يضع المجلس الأعلى للصحة - بالتنسيق مع المؤسسة - ضوابط المعاملة الخاصة التي يجب أن تتمتع بها النزيلة أو المحبوسة احتياطياً الحبلى، من النواحي الطبية والصحية ونوع الغذاء المقدم لها والأعمال التي قد تُسند إليها، وذلك فضلاً عن الضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.

مادة (٤٣):

على إدارة المركز السماح للنزلاء والمحبوسين احتياطياً بممارسة الأنشطة الرياضية التي تحددها المؤسسة، وذلك بالأماكن التي يحددها رئيس المركز أو من ينوب عنه ولمدة لا تقل عن ساعتين يومياً، وعلى المؤسسة توفير الأماكن والتجهيزات والمعدات اللازمة لممارسة تلك الأنشطة.

المادة الثانية

يُضاف إلى المادة (١) من القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٥ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤، التعريف الآتي: المؤسسة الصحية الحكومية: الجهة الصحية التابعة للمجلس الأعلى للصحة.

المادة الثالثة

يُلغى تعريف "الأقارب" الوارد في المادة (١) من القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٥ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤.

المادة الرابعة

على وكيل وزارة الداخلية والمعنيين - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الفريق أول

وزير الداخلية

راشد بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٨ ذو الحجة ١٤٤٥هـ

الموافق: ٢٤ يونيو ٢٠٢٤م

وزارة شؤون البلديات والزراعة

قرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٤
بشأن إعادة تشكيل لجنة تسجيل المبيدات

وزير شؤون البلديات والزراعة:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٥ بالموافقة على نظام (قانون) المبيدات لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٦،

وعلى القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٢ بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية،

وعلى المرسوم رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تنظيم وزارة شؤون البلديات والزراعة، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (١٥٨) لسنة ٢٠٢١ بتشكيل لجنة تسجيل المبيدات، وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشؤون الزراعة والثروة الحيوانية،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

في تطبيق أحكام هذا القرار تكون للكلمات والعبارات الواردة فيه ذات المعاني الواردة في القانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٥ بالموافقة على نظام (قانون) المبيدات لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٦.

المادة الثانية

تُشكل لجنة تسجيل المبيدات برئاسة الوكيل المساعد لشؤون الزراعة، وعضوية كل من:

- ١- مدير إدارة الصحة الزراعية وزارة شؤون البلديات والزراعة نائباً للرئيس.
- ٢- مدير إدارة الانتاج الزراعي المحلي وزارة شؤون البلديات والزراعة عضواً.
- ٣- مدير إدارة الانتاج الحيواني المحلي وزارة شؤون البلديات والزراعة عضواً.
- ٤- ممثل عن المجلس الأعلى للبيئة المجلس الأعلى للبيئة عضواً.

- ٥- ممثل عن الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية
وزارة الداخلية
عضواً.
- ٦- ممثل عن إدارة التخليص الجمركي
وزارة الداخلية
عضواً.
- ٧- ممثل عن الإدارة العامة للدفاع المدني
وزارة الداخلية
عضواً.
- ٨- ممثل عن إدارة الصحة العامة
وزارة الصحة
عضواً.
- ٩- ممثل عن إدارة الفحص والمقاييس
وزارة الصناعة والتجارة
عضواً.
- ١٠- المستشار القانوني لشؤون الزراعة والثروة الحيوانية
وزارة شؤون البلديات والزراعة
عضواً.
- ١١- رئيس قسم التربة والأسمدة
وزارة شؤون البلديات والزراعة
عضواً.
- ١٢- رئيس قسم الوقاية والحجر النباتي
وزارة شؤون البلديات والزراعة
أمين سر.

المادة الثالثة

تُمارس لجنة تسجيل المبيدات الاختصاصات المحددة في المادة (٤) من اللائحة التنفيذية لنظام (قانون) المبيدات لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٥ الصادرة بالقرار رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٦.

كما تلتزم اللجنة في ممارستها لاختصاصاتها بالإجراءات والأحكام المنصوص عليها في القانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٥ بالموافقة على نظام (قانون) المبيدات لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٦، والتشريعات الأخرى ذات العلاقة المعمول بها في مملكة البحرين.

المادة الرابعة

تجتمع لجنة تسجيل المبيدات بشكل دوري في مقر شؤون الزراعة والثروة الحيوانية بدعوة من رئيسها، ويكتمل نصابها بحضور أغلبية أعضائها بشرط أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه حالة غيابه. ويجوز للجنة أن تستعين بمن تراه من الخبراء والفنيين بشرط ألا يكون لهم صوت معدود في القرارات والتوصيات التي تُصدرها اللجنة.

المادة الخامسة

يُلغى القرار رقم (١٥٨) لسنة ٢٠٢١ بتشكيل لجنة تسجيل المبيدات، كما يُلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار.

المادة السادسة

على وكيل الوزارة لشؤون الزراعة والثروة الحيوانية والمعنيين - كلُّ فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير شؤون البلديات والزراعة
المهندس وائل بن ناصر المبارك

صدر بتاريخ: ١٣ ذو الحجة ١٤٤٥هـ
الموافق: ١٩ يونيو ٢٠٢٤م

وزارة التنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٤

بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية الذهب والمجوهرات الخليجية

وزير التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٧) لسنة ١٩٩٧ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية الذهب والمجوهرات الخليجية،

والنظام الأساسي لجمعية الذهب والمجوهرات الخليجية،
واستناداً إلى مذكرة إدارة دعم المنظمات الأهلية المؤرخة ١٠ يونيو ٢٠٢٤، الثابت فيها مخالفات وتجاوزات الجمعية للمواد (٣٢، ٣٣، ٣٨، ٣٩، ٤٦) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وعدم عقد اجتماع الجمعية العمومية وانتخاب مجلس إدارة للجمعية،
وعملاً بنص المادة (٢٣) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه،
وضماناً لحسن سير العمل بجمعية الذهب والمجوهرات الخليجية،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُعين مجلس إدارة مؤقت لجمعية الذهب والمجوهرات الخليجية لمدة ثمانية أشهر برئاسة السيد محمد عبدالرزاق محمود آل محمود، وعضوية كل من:

١- عزة أحمد كاظم محمد حجيري.

٢- محمد ساجد شيخ اظهار الحق بشير الحق.

٣- عمار أحمد إبراهيم الفردان.

٤- MOHAMED HUSSAIN MALIM.

مادة (٢)

يكون لمجلس الإدارة المؤقت الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة وفقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، والنظام الأساسي للجمعية.

مادة (٣)

على القائمين بالعمل في الجمعية أن يبادروا بتسليم مجلس الإدارة المؤقت جميع أموال الجمعية وسجلاتها ودفاتها ومستنداتها.

مادة (٤)

يُعدُّ مجلس الإدارة المؤقت تقريراً مفصلاً يقدم لوزارة التنمية الاجتماعية بشأن أوضاع الجمعية، متضمناً أمورها المالية خلال العامين الماضيين، ومقترحاته لإصلاحها وتطوير وتنظيم العمل بها وفقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما، وذلك خلال شهر من تاريخ العمل بهذا القرار.

مادة (٥)

يدعو مجلس الإدارة المؤقت الجمعية العمومية إلى اجتماع يعقد قبل انتهاء المدة المحددة بالمادة رقم (١) من هذا القرار بشهر على الأقل بعد موافقة الوزارة، وأن يعرض عليها تقريراً مفصلاً عن حالة الجمعية، وتنتخب الجمعية العمومية مجلس الإدارة الجديد في الجلسة ذاتها بعد اتخاذ الإجراءات الخاصة بترشيح أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما.

مادة (٦)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير التنمية الاجتماعية

أسامة بن أحمد خلف العصفور

صدر بتاريخ: ٦ ذو الحجة ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ يونيو ٢٠٢٤م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٤

بشأن ترخيص مكتب استشارات قانونية أجنبي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:
بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،
وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (١٩) منه،
وعلى لائحة تنظيم عمل مكاتب الاستشارات القانونية الأجنبية في مملكة البحرين الصادرة
بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٧،
وبناء على عرض المسجل العام،

قُرر الآتي

مادة (١)

يُرخص لمكتب عبيد ومدور للمحاماة ذ.م.م بمزاولة الاستشارات القانونية، ويمارس
نشاطه وفقاً لما جاء في قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،
ولائحة تنظيم عمل مكاتب الاستشارات القانونية الأجنبية في مملكة البحرين الصادرة بالقرار
رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٧.

مادة (٢)

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الاسري والنفقة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من
تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١٧ ذو الحجة ١٤٤٥هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٤م

وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٤٢) لسنة ٢٠٢٤

بشأن المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة الدراز - مجمع (٥٣٦)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،
وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،
وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،
وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،
وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُعتمد المخطط التفصيلي الجزئي المعد من قِبَل هيئة التخطيط والتطوير العمراني لمنطقة الدراز مجمع (٥٣٦) طبقاً للمخطط التفصيلي الجزئي المرافق لهذا القرار.

مادة (٢)


تصنف المناطق التعميرية الواقعة ضمن المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة الدراز مجمع (٥٣٦) وفقاً لما هو وارد في مخطط استعمالات الأراضي المرافق لهذا القرار، وتطبق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ٢٢ ذو القعدة ١٤٤٥هـ
الموافق: ٣٠ مايو ٢٠٢٤م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٨١) لسنة ٢٠٢٤
بإعادة تشكيل لجنة واجهات المباني

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته،

وعلى المرسوم رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٢ بتسمية الوزارة المختصة والوزير المختص بتطبيق المراسيم بقوانين بشأن تنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير،

وعلى القرار رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٩ بتشكيل لجنة واجهات المباني، المعدل بالقرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠،

وعلى القرار رقم (٩٧) لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تشكيل لجنة واجهات المباني، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُعاد تشكيل لجنة واجهات المباني على النحو الآتي:

- ١- الشيخة هيفاء بنت إبراهيم آل خليفة
عميد كلية الهندسة بجامعة البحرين رئيساً.
- ٢- الشيخ محمد بن خليفة آل خليفة
مدير إدارة التراث الوطني
بهيئة الثقافة والآثار نائباً للرئيس.
- ٣- م. دانة محمد مظفر
نائب الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للرياضة عضواً.
- ٤- م. بلسم علي السلطان
الوكيل المساعد للشؤون الهندسية بوزارة الإسكان والتخطيط العمراني عضواً.

- ٥- هيفاء ماجد الجشي
ممثلاً عن عضو المجلس
الوطني للفنون عضواً.
- ٦- م. إبراهيم حميد المبارك
ممثلاً عن هيئة الكهرباء
والماء عضواً.
- ٧- د. وفاء حسن أحمد المدني
مدير البرامج الهندسية بكلية
التعليم التطبيقي بجامعة
البحرين عضواً.
- ٨- م. وفاء أحمد عبدالله محمد
مدير إدارة التخطيط
والتصميم الحضري بهيئة
التخطيط والتطوير العمراني
عضواً.
- ٩- م. علي لاري
ممثلاً عن جمعية المهندسين
البحرينية عضواً.
- ١٠- م. نور جعفر المطوع
ممثلاً عن جمعية المكاتب
الهندسية البحرينية
عضواً.

وتكون مدة العضوية في اللجنة سنتين.

مادة (٢)

علي الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ١٣ ذو الحجة ١٤٤٥هـ
الموافق: ١٩ يونيو ٢٠٢٤م

قرارات الاستملاك

قرار استملاك رقم (٢٥٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠١٢٠٨)، ملك صهيب جاسم محمد شكر الله علي وشركاؤه، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٨/١٣٤٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٥٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٥٢٤١)، ملك شركة إبراهيم خليل كانو، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٢/١٢٩٤٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٥٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٥١٩٥)، ملك شركة إبراهيم خليل كانو، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٢٢٦١/٢٠٠٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٥٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٩١٥٧)، ملك خالد محمد عبدالرحيم محمد، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١١٢٦٦/٢٠٠٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٨٠)، ملك علي حسين محمد حسين وشركاؤه، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٤/٩٥٢٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٥٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٦١٦١)، ملك جعفر علي حسن، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٦/٧١٢٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٢٠٩٤٤)، ملك محمد حسين عبدالله حسين المعلم، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٦٣٨/٢٠١٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٢٠٢٠٠)، ملك شركة يوكو للهندسة المحدودة، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٢/٩٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٤٤٥٤)، ملك شركة يوكو للهندسة المحدودة، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩١/٢٦٥٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٧٤٢٣)، ملك كاضمية حسين عبدالله حسين المعلم و شركائها، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٨/١٣٢٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٦١٦٣)، ملك أحمد علي حسن، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٦/٧٨٣١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٤٨١٦)، ملك غلام رضا حسين عبدالله ناملتي، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٤/٧١٨١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٠٨٢٥)، ملك الشيخ حسين الشيخ عباس الشيخ علي رضا وشركاؤه، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٥/٨٧٢٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٣١١)، ملك إبراهيم جاسم مدن و عبده إبراهيم جاسم مدن، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٠/٢٠٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٠٨٢٤)، ملك الشيخ حسين الشيخ عباس الشيخ علي رضا وشركاؤه، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٥/٨٧٢٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٦٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٧٧)، ملك بنك البركة الاسلامي، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٦/٢١٣٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠١٦٥٤)، ملك علي مدن العصفور، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٦٤/٣٠٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٦-٦٤٣، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٧٥)، ملك أحمد صالح جباره آل بوفلاح، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٣/٣٨٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٦-٦٤٣، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٠٨٣٣)، ملك محمد رضا حسين عباس الجزيري والسيد تقي السيد علي السيد شرف، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٠/٣٥٧٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٦-٦٤٣، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٠٥٥٨)، ملك حسين علي حسين عبدالنبي، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٠/٦٠٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٦-٦٤٣، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٢٦)، ملك أحمد صالح جباره آل بوفلاح، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٣/٣٨٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٠٨٣٢)، ملك السيد تقي السيد علي السيد شرف وشركائه، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٥/٨٧٢٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٠٨٣١)، ملك الشيخ حسين الشيخ عباس الشيخ علي رضا وشركاؤه، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٥/٨٧٢٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٢٣٧٨٣)، ملك علي أحمد عبد الله علي، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٥/٢٠٧٥١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٤٧)، ملك معتوق حسن مرهون، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٦٩/٣٤٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٧٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٧٤)، ملك سعد فايز النجدي، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٥٨/٧٦١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٤٦)، ملك ورثة شيخان الفارسي، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٠/١٠٩٩٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٨٩١٩)، ملك شركة يوسف أحمد كانو، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٥٨/٧٤٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٠٨٢٦)، ملك السيد تقي السيد علي السيد شرف، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٥/٨٧٣٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٢٧)، ملك الشيخ علي بن خليفة بن سلمان بن دعيج آل خليفة، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٥٧/٧٠٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠٠٤٩٢٤)، ملك علي أسد محمد علي، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٩/٧٢٤٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٦-٦٤٣، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٤٠٢٧٧٠٣)، ملك شركة توبلي العقارية ذ.م.م، الكائن في منطقة جدحفص، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٠/٩٢٣٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة كراباد- المجمعات ٤٢٦-٤٣٢-٤٣٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٤٠٢١٧٢٤)، ملك مجموعة المؤيد للمقاولات، الكائن في منطقة جدحفص، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٥/٦٠٠٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة كرباباد- المجمعات ٤٢٦-٤٣٢-٤٣٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٤٠٢٧٠١٦)، ملك محمد نجيب أحمد جاسم التيتون، الكائن في منطقة كرباباد، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٨/٣٦٠٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة كرباباد- المجمعات ٤٢٦-٤٣٢-٤٣٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٤٠٢٨١٦١)، ملك أحمد عبدعلي حسن عبدالله سلطان و شركائه، الكائن في منطقة كراباد، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٢/١١٠٩٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة كراباد- المجمعات ٤٢٦-٤٣٢-٤٣٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٨٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٤٠٢١٢٤٩)، ملك أحمد عبدعلي حسن عبدالله سلطان و شركائه، الكائن في منطقة كراباد، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٤/٤٤١٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة كراباد- المجمعات ٤٢٦-٤٣٢-٤٣٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٤٠٢٧٧٦٠)، ملك بدر غازي سعيد الزيرة وشركائه، الكائن في منطقة كرباباد، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٣٤٣٩/٢٠١٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة كرباباد- المجمعات ٤٢٦-٤٣٢-٤٣٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٤٠٢٧٧٦١)، ملك علي سعيد عبدالنبي الزيرة، الكائن في منطقة كرباباد، المسجل بموجب المقدمة رقم ٨٤٨٢/٢٠٠٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة كرباباد- المجمعات ٤٢٦-٤٣٢-٤٣٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠١٥٠٦٢)، ملك شركة يوسف عبدالوهاب الحواج وأولاده، الكائن في منطقة باربار، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٦/٢٩٢٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة باربار- مجمع ٥١٨، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠١٦٠٠٨)، ملك شركة المنارتين ومجموعة علي الشعب ذ.م.م، الكائن في منطقة باربار، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٨/٨٩٧٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة باربار- مجمع ٥١٨، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠١٥٣٩٩)، ملك شركة حسن محمد جواد وأولاده، الكائن في منطقة باربار، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٦٣٥/٢٠٠٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة باربار- مجمع ٥١٨، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٦٠١٦٢٥٠)، ملك علي عبدالجليل أحمد ترك، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بموجب المقدمة رقم ٧٣٧٥/١٩٩٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات- المجمعات ٦٤٣-٦٤٦، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠٠٧٢٠٢)، ملك حسن علي العالي، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٩/٣٠٣٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠٢٠٨٦٦)، ملك باسم حسين الصباغ وشركاؤه، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٣/٧٩٦٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠٠٢٧٣٢)، ملك حسن علي العالي، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٥/٥٤٧١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٢٩٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠٠٢٩٥٨)، ملك عبدالمجيد عيسى عبدالنبي الزيرة وشركاؤه، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٢/٢٠٤٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠٠٢٩٦٢)، ملك سلمان أحمد سلمان، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٣/٧٩٦٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠٠٢٧٢٧)، ملك سلمان أحمد سلمان مطر، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٣/٧٩٦١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠١٢٧٧٦)، ملك الحاج حسن علي العالي، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٢/١٣٣٣٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠١٢٧٧٨)، ملك تهاني حسن علي العالي، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٩/٦٢٩٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠١٠٨٥٩)، ملك خالد حسن علي العالي، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٦/١٧٤٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٨٠١٢٧٧٧)، ملك الحاج حسن علي العالي وشركاؤه، الكائن في منطقة جرداب، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٩/٦٢٤٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جرداب- مجمع ٧٢٩، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٤١٩٧)، ملك شركة نما الدولية العقارية، الكائن في منطقة الجنوبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٥/٣٦٠٥، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٤١٩٨)، ملك شركة عبدالرحمن جاسم كانو المحدودة، الكائن في منطقة الجنوبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٠/١٨٨١، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤٢٠٠)، ملك شركة عبدالرحمن جاسم كانو المحدودة، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٠/١٨٨٢، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٠٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٩٢٠٧)، ملك هيا محمد مهنا النعيمي و موزه مهنا فضل مهنا النعيمي، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٩/٤٦٤٨، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠٣٠٦١٥)، ملك محمد رجب منصور محمد أيوب، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ١١١٥٥/٢٠٢٣، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٦٠٦٥)، ملك الشيخ عبدالله محمد الجابر الصباح، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٤٧١٨/٢٠٠٥، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٦٠٦٦)، ملك الشيخة أنوار بنت الشيخ محمد الجابر الصباح وشريكاتها، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٥/٦٤٧٤ والمقدمة رقم ٤٩٣٨ / ٢٠٢٤، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية (جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٦٠٦٧)، ملك الشيخ سالم صباح سالم الحمود الصباح، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٥/٦٤٧٥، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية (جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٦٠٦٨)، ملك الشيخ سالم صباح سالم الحمود الصباح، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٥/٦٤٧٦، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٤٢٠٥)، ملك شركة إبراهيم خليل كانو، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٣/٦٧٩٥، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٤٤٦٥)، ملك الشيخ عبد الله حمد محمد آل خليفة، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٢٠٦٦/٢٠٢٢، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٤٤٦٤)، ملك هدى بنت عبد الله بن راشد الدوسري، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٣٤٣٩/٢٠١٩، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٤٢٦١)، ملك عبدالرحمن أحمد عبدالعزيز الوزان و شركاه، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٦/١٢٤٦٣، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣١٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٩٠٣٨)، ملك شركة لؤلؤة عزان الأولى العقارية، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٥/١٧٢٦٥، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٤٢٦٣)، ملك الشيخة لطيفة بنت محمد بن سلمان بن حمد آل خليفة، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٧٧/٣٥١٧، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٥٨٨٨)، ملك إبراهيم علي العالي و شركاه، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٦/٨٨٠٦، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

جزء من العقار رقم (٠٧٠١٥٨٨٩)، ملك إبراهيم علي العالي و شركاه، الكائن في منطقة الجنبية، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٦/٨٨٠٧، وذلك من أجل مشروع الربط الخليجي بالسكك الحديدية و(جسر الملك حمد)، حسب طلب وزارة المواصلات والاتصالات.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٥٣٨١)، ملك عبدالعزيز إبراهيم عبدالله المقهوي و شركاؤه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/١٩٤٤٦، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٠٢٤٨٨)، ملك مريم أحمد إبراهيم و عائشة أحمد مطر محمد جمعة، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٣/٢١٧٥، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٢٢٠٦)، ملك عائشة أحمد محمد الحلولي، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٥/١٠٥٣٠، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٥٣٨٥)، ملك جاسم مطر محمد، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٩/٢٣٧١، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٥٣٨٧)، ملك محمد بشير بشير مبارك وشركاؤه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/٢١٢٨٦، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٢٧٤٧)، ملك يوسف أحمد جاسم الماجد و شركاؤه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٥/٣٠٥٩، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٢٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٠٥٥١٩)، ملك وحيد راشد عيسى محمد فليفل، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٣/٢٦٥٧، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٢٢٦٨٧)، ملك حسن علي إبراهيم العيناتي، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٥١٩/٢٠١٩، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٠٥٥٨٥)، ملك محمد يوسف الغاوي، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٦٠٧/١٩٨٦، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٥٣٩٠)، ملك عبدالرحمن حمد صالح الرويعي وآخرون، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/١٢٩٩٤، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٠٩١٦٨)، ملك حافظ محمد الشيخ عيسى المحمود، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٠/٢١٦٦، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٠٥٠٨٩)، ملك علي إبراهيم يعقوب الحميد، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٦٠٩/١٩٩٠، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٤٩٢٠)، ملك عيسى إبراهيم يعقوب الحميد، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٧٧٦٢/٢٠١١، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٠١٣٤٣)، ملك مؤسسة المتحف للتجهيزات المنزلية لصاحبها علي إبراهيم يعقوب الحميد، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٥/٤٧٨، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٤٩١٥)، ملك سعيد يوسف عبدالعزيز عبدالله و شركاؤه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٠/١٩٢٠٧، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٢٠١٤٩١٧)، ملك أحمد حسن أحمد بوحجي و شركاؤه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢١/١٤٧٥٥، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٣٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٢٠١٤٩١٨)، ملك يوسف عبدالله يوسف خاطر، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٢/١١٦٣٤، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٣٠٧٥)، ملك يحيى حسن علي الصباغ، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٢/١١٠٦٢، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٢٧٤٩)، ملك الشيخ عيسى بن علي بن عبد الله بن عيسى آل خليفة وشركاه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/٥٠٥٩، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠١٢٣٣٤)، ملك الشيخ عيسى بن علي بن عبدالله بن عيسى آل خليفة وشركاه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/٥٠٦٣، وذلك من أجل أغراض التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الإسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٧٠)، ملك محمد علي جاسم المطوع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٩/٨٣٥٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٦٨)، ملك محمد علي حسن المديفع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٩٣/١٩٨٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٧١)، ملك محمد علي حسن المديفع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٩٢/١٩٨٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٧٢)، ملك محمد علي جاسم المطوع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٩/٨٣٥١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٧٥)، ملك محمد علي جاسم المطوع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٩/٨٣٥٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٧٤)، ملك محمد علي حسن المديفع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٩١/١٩٨٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٤٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٠٢)، ملك سلطان عبدالله فخرو وشركاؤه، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٢٨٦/١٩٩١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٧٧)، ملك محمد علي حسن المديفع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٩٧/١٩٨٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٨٠)، ملك محمد علي حسن المديفع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٩٨/١٩٨٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٥٠٤٧)، ملك محمد علي جاسم المطوع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩١/٣٨٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٥٠٤٦)، ملك محمد علي جاسم المطوع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩١/٣٨٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٨٣)، ملك محمد علي حسن المديف، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٩٦/١٩٨٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٨٢)، ملك محمد علي جاسم المطوع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٨٣٤٨/١٩٨٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٢١٨٣)، ملك الشركة الوطنية للخرسانة، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٦/٤٣٦٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٨٦)، ملك مكي جعفر مكي الجبل، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٩/٨٦٥٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٩٠)، ملك محمد علي جاسم المطوع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٩/٨٣٤٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٥٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٨٧)، ملك محمد علي حسن المديفع، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٧/١٣٩٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤١٨٨)، ملك محمد علي حسن المديف، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٣٩٤/١٩٨٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٢١٨٤)، ملك سمو الشيخ سلطان الدين بن محمد بن سلمان آل خليفة وشركائه، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٢٢١/٢٠٢١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٤٨٨٦)، ملك علي فضل علي فضل، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٣/٢١٤٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٢٣٨٥)، ملك حسن علي العالي وشركاؤه، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٠/٨٢٩٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٣٨٤١)، ملك الشيخة لؤلؤة بنت سلمان بن خالد آل خليفة، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٠/٩٨٧١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٣٨٤٥)، ملك الشيخة عائشة بنت جابر بن صباح آل خليفة وشركائها، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٧٦/٥٧٥٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٣١٠٦)، ملك علي أحمد ناصر وشركاؤه، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٧/٦٤٨٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٢٣٨١)، ملك عبدالحسين حبيب كاظم العم وشركاؤه، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٤/٤٧٤٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٢٣٨٢)، ملك شركة إبراهيم خليل كانو، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٧١١٨/٢٠٠٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٦٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٥٦٦٦)، ملك الشيخة شيخة بنت صباح بن بشر آل خليفة، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٩٨٦٨/٢٠٠٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٠٩٦٨)، ملك شركة يتيم للعقار، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٥/١٢٩١١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٣٨٥٤)، ملك الشيخة شيخة بنت صباح بن بشر آل خليفة، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٠/٩٨٧٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠١٣١٢٧)، ملك رضي بن عبدعلي العالي، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٦١/٥٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٠٩٤٥)، ملك شركة أراضي سلما باد للإستثمار العقاري، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٧/١٥٥٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٦٤٣)، ملك عبدالعزیز سليمان البسام، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢١/٨٤١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٦٤٤)، ملك استثمارات الزياني ش.م.ب مقفلة، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢١/١٤٠٨٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٣٠)، ملك معالي الشيخ خليفة بن دعيج بن خليفة آل خليفة، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٢/٩٤١٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٣١)، ملك معالي الشيخ خليفة بن دعيج بن خليفة آل خليفة، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٢/٩٤١٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٦٩)، ملك علي حسين سلمان زيد، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢١/١٤٤٢٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٧٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٨٠)، ملك علي حسين سلمان زيد، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢١/١٤٤٢٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٣٥٢٠)، ملك أحمد إبراهيم محمود بهزاد، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/١٢٣٣٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٢)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/٢٠٢٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٧)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٣)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٢/٢٠٢١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٦)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٠/٢٠٢٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٤)، ملك عبدالعزيز سليمان البسام، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢١/٨١١٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٢٨٧٥)، ملك عبدالعزيز سليمان البسام، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢١/٨١١٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣١١٢٧)، ملك رامز محمد بن عجمان العواضي، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٠/١٤٩٧٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٠٩٤٧)، ملك شركة أراضي سلما باد للإستثمار العقاري، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٧/١٥٥٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٨٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٣٠٧٦)، ملك ماجد علي حسن الماجد النعيمي، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٢/١٢٦٣١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٧٠٣٣٠٧٥)، ملك الشيخ محمد بن خالد بن حمود بن عبدالله آل خليفة وشركاؤه، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٢/١٢٠٣٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة ضاحية الرملي- المجمعات ٧١٢-٧٤٤، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

مجلس تأديب المحامين

إعلان مجلس تأديب المحامين

رقم الدعوى التأديبية: ١٠٤/تأديب/٢٠٢٣ والمستأنف تحت رقم ٩-١٠/تأديب استئنافي
٢٠٢٤/.

المقامة من: وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف (بصفته).

ضد: المحامي محمد نصر المحاري والمحامية زينب إبراهيم جعفر.

أصدر مجلس تأديب المحامين بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٨/٠٣/٢٠٢٤م قراره وجاء منطوقه كالتالي: "قرر مجلس تأديب المحامين بمعاقبة المحاميين بعقوبة المنع من مزاولة المهنة لمدة ثلاث سنوات"، وأصدر مجلس تأديب المحامين الاستئنافي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥/٠٦/٢٠٢٤م قراره وجاء منطوقه كالتالي: "قرر المجلس بالإجماع قبول الاستئناف شكلاً، وفي الموضوع وبإجماع الآراء بتعديل القرار المستأنف والاكتفاء بوقف المستأنفين عن مزاولة المهنة لمدة سنتين، وإلزام المستأنفين بالمصروفات".

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة
إعلان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يخص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم منحها، الطلبات المنقولة ملكيتها، وبراءات الاختراع التي انقضت حقوقها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع.
- ٢- رقم الإيداع الدولي.
- ٣- تاريخ تقديم الطلب.
- ٤- اسم المخترع.
- ٥- اسم مالك البراءة وعنوانه.
- ٦- التصنيف الدولي.
- ٧- المراجع.
- ٨- اسم الاختراع.
- ٩- ملخص البراءة.
- ١٠- عدد عناصر الحماية.
- ١١- تاريخ نقل الملكية.
- ١٢- اسم المالك السابق وعنوانه.
- ١٣- اسم المالك الحالي وعنوانه.
- ١٤- رقم البراءة.
- ١٥- تاريخ انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة.
- ١٦- سبب انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة.

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 12/06/2024	[11] رقم البراءة: 2110
[51] التصنيف الدولي	[21] رقم الطلب: 20200215
Int. Cl.: E21B 41/00, B67D 7/04	[22] تاريخ تقديم الطلب: 18/11/2020
[56] المراجع:	[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2019/033089
	[30] الأولوية:
	[31] 62/674,331
D1: US 2017/275149 A1	[32] 21/05/2019
D2: US 2016/076532 A1	[33] الولايات المتحدة الأمريكية
D3: US 2011/197988 A1	[72] المخترع: شميدت ، برينان
	[73] مالك البراءة: 1- جرافيتي فيويل سيستمز ، آل بيه
	عنوان المالك: 1- 1701 ليجاسي درايف، سويت 2000،
	فريسكو، تكساس 75034، الولايات المتحدة الأمريكية
	[74] الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس

[54] اسم الاختراع: طريقة وجهاز للنقل المباشر للوقود باستخدام الجاذبية.

[57] الملخص: يتعلق الاختراع الحالي بتوفير نظام نقل الوقود تتم تغذيته باستخدام الجاذبية. يحتفظ خزان التخزين المركزي بالوقود لإعادة إمداد عدد من شاحنات الضخ أو غيرها من المعدات الميكانيكية، مثل موقع التكسير الهيدروليكي ، ويمكن رفعه أو خفضه بشكل انتقائي. تمتد الخراطيم أو المواسير الأخرى من خزان التخزين المركزي إلى المحركات الفردية للمعدات المراد تزويدها بالوقود. تسمح المحولات بتوصيل الطرف البعيد لكل خرطوم أو ماسورة بمدخل جانب الشفط للمحرك. تسمح المحولات أيضًا بربط جانب العودة لنظام وقود المحرك العائد بخزان التخزين المركزي. مما يسمح ميكانيكيًا بالتدفق من خزان التخزين المركزي، عبر نظام وقود المحرك، وتزويد الوقود للمحرك ليحترق والسماح للوقود العائد أو غير المحترق بالعودة إلى خزان التخزين المركزي.

عدد عناصر الحماية: ١٢

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 20/06/2024	[11] رقم البراءة: 2111
[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: C22C 38/00, C22C 38/02, C22C 38/04, C22C 38/42	[21] رقم الطلب: 20200094 [22] تاريخ تقديم الطلب: 21/05/2020 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/IB2018/060408 [30] الأولوية: [31] 17210463.0 [32] 22/12/2017 [33] مكتب البراءات الأوربي [72] المخترعون: 1- باسي، جوليو، 2- كواتروتشي، مارا، 3- كارليسي، لينو، 4- سيرافيرو، ألبرتو [73] مالك البراءة: 1- سايم إس. بيه. أيه. عنوان المالك: 1- فيا مارتيري دي سيفالونيا، 67، 20097 سان دوناتو ميلانو، إيطاليا [74] الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس
[56] المراجع: D1: WO 2017/013180 A1 D2: US 2015/0050180 A1 D3: WO 2006/049572 A1	

[54] اسم الاختراع: مركبات فولاذية مقاومة للصدأ مزدوجة واستخداماتها.

[57] الملخص: يتعلق الاختراع الحالي بتقديم مركب فولاذي مقاوم للصدأ مزدوج للاستخدام في محطة إنتاج يوريا و/أو في عملية إنتاج يوريا، يحتوي بالنسبة المئوية للوزن على (% بالوزن): C 0.03 أو أقل؛ Si 0.5 أو أقل؛ Mn 2.5 أو أقل؛ Cr من أكثر من 30.0 إلى 35.0؛ Ni من 5.5 إلى 8.0؛ Co من 0.01 إلى 0.8؛ Mo من 2.0 إلى 2.5؛ W 2.5 أو أقل؛ N من 0.3 إلى 0.6؛ Cu 1.0 أو أقل؛ وبه واحد أو أكثر من: Ca 0.0040 أو أقل؛ Mg 0.0040 أو أقل؛ واحد أو أكثر من العناصر الأرضية النادرة بكمية إجمالية تبلغ 0.1 أو أقل؛ يتمثل التوازن في Fe والشوائب؛ وتلبية العلاقة: $Z = 1.062 (Ni+Co) + 4.185 Mo$ تتراوح بين 14.95 و 19.80.

عدد عناصر الحماية: ٢٤

[12] براءة اختراع

24/06/2024 تاريخ قرار منح البراءة:	[11] رقم البراءة: 2112
[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: A61K 31/427, A61K 31/433, A61K 31/4439	[21] رقم الطلب: 20200058 [22] تاريخ تقديم الطلب: 02/04/2020 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2018/053039 [30] الأولوية: [31] 62/566,779 [32] 02/10/2017 [33] الولايات المتحدة الأمريكية [72] المخترعون: 1- تيسفايي بيفتو، 2- زيانهاي هوانغ، 3- ويغوليو، 4- ويدونغ بان، 5- مين بارك، 6- ألكسندر باستيرناك، 7- وانيينغ سان، 8- هايفينغ تانغ، 9- بي زانغ [73] مالك البراءة: 1- ميرك شارب أند دوم ال ال سي عنوان المالك: 1- 126 إيست لينكولن أفينيو ، راهواي ، نيو جيرسي 07065 ، الولايات المتحدة الأمريكية [74] الوكيل: سيدر وايت برادلي للاستشارات ذ.م.م
[56] المراجع: D1: WO 2017/155765 A1 D2: US 2016/0120841 A1	

[54] اسم الاختراع: مركبات كرومان مونوباكتام لعلاج العدوى البكتيرية.

[57] الملخص: يتعلق الاختراع الحالي بمركبات مونوباكتام بالصيغة (I) وأملاحها المقبولة صيدلانياً. يتعلق الاختراع أيضاً بتركيبات والتي تشتمل على مركب المونوباكتام الخاص بالاختراع أو ملح منه مقبول صيدلانياً، وحامل مقبول صيدلانياً. يتعلق الاختراع كذلك بطرق لعلاج عدوى بكتيرية تشتمل على إعطاء المريض كمية فعالة علاجياً من مركب الاختراع، إما بمفرده أو في توليفة مع كمية فعالة علاجياً من مضاد حيوي بيتا-لاكتام ثانٍ.

عدد عناصر الحماية: ٢٥

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 23/06/2024	رقم البراءة: 2113 [11]
<p>[51] التصنيف الدولي</p> <p>Int. Cl.: A61K 31/4045, A61K 31/443, A61K 31/454, A61K 31/47</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: WO 2014/014841 A1</p> <p>D2: CLAIRE E. WAINWRIGHT ET AL: "Lumacaftor?lvacaftor in Patients with Cystic Fibrosis Homozygous for Phe508del CFTR", THE NEW ENGLAND JOURNAL OF MEDICINE, NEJM, vol. 373, no. 3, 16 July 2015, pages 220-231, XP055382899</p> <p>D3: PETER NORMAN: "Novel picolinamide-based cystic fibrosis transmembrane regulator modulators: evaluation of W02013038373, W O 0 2 0 1 3 0 3 8 3 7 6 , W02013038381, W02013038386 and W02013038390", EXPERT OPINION ON THERAPEUTIC PATENTS, vol. 24, no. 7, 1 July 2014, pages 829-837, XP055200029</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20190292</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 08/12/2019</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2018/036610</p> <p>[30] الأولوية:</p> <p>[31] 62/517,049</p> <p>[32] 08/06/2017</p> <p>[33] الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[72] المخترعون:</p> <p>1- هاسيلين، إريك إل.، 2- موسكوفيتز، صموئيل،</p> <p>3- روبرتسون، سارة، 4- والتز، ديفيد، 5- تشن، ويشاو جورج</p> <p>[73] مالك البراءة: 1- فيرتكس فارماسوتيكالز إنكوربوريتد عنوان المالك: 1- 50 نورثرن أفينيو، بوسطن، ماساتشوستس 02210، أمريكا</p> <p>[74] الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس</p>

[54] اسم الاختراع: طرق لعلاج تليف كيسي.

[57] الملخص: يتعلق الاختراع الحالي بمركب أ له الصيغة ملح مقبول صيدلانياً من المركب أ. تركيبات صيدلانية تحتوي على المركب أ على الأقل وطرق لعلاج تليف كيسي تشتمل على إعطاء المركب أ على الأقل. تركيبات صيدلانية تحتوي على ملح مقبول صيدلانياً من المركب أ على الأقل وطرق لعلاج تليف كيسي تشتمل على إعطاء ملح مقبول صيدلانياً من المركب أ على الأقل.

نقل ملكية براءة اختراع

رقم الطلب	تاريخ المعاملة	المالك السابق	المالك الحالي
٢٠٢١٠٢٢٤	٢٠٢٤/٠٥/٢٩	توتال ماركيتنغ سيرفسز وعنوانه: ٢٤ كورس ميشيليت، ٩٢٨٠٠، بيوتو، فرنسا.	توتال إنيرجيز ون تيك وعنوانه: ٢ بليس جين ميلير، ال ديفينس، ٩٢٤٠٠٦ كوربفوا، فرنسا.
٢٠٢١٠١٢٧	٢٠٢٤/٠٥/٢٩	توتال ماركيتنغ سيرفسز وعنوانه: ٢٤ كورس ميشيليت، ٩٢٨٠٠، بيوتو، فرنسا.	توتال إنيرجيز ون تيك وعنوانه: ٢ بليس جين ميلير، ال ديفينس، ٩٢٤٠٠٦ كوربفوا، فرنسا.
٢٠٢٠٠٢٠٥	٢٠٢٤/٠٥/٢٩	توتال ماركيتنغ سيرفسز وعنوانه: ٢٤ كورس ميشيليت، ٩٢٨٠٠، بيوتو، فرنسا.	توتال إنيرجيز ون تيك وعنوانه: ٢ بليس جين ميلير، ال ديفينس، ٩٢٤٠٠٦ كوربفوا، فرنسا.
٢٠١٩٠٢٢٥	٢٠٢٤/٠٥/٢٩	توتال ماركيتنغ سيرفسز وعنوانه: ٢٤ كورس ميشيليت، ٩٢٨٠٠، بيوتو، فرنسا.	توتال إنيرجيز ون تيك وعنوانه: ٢ بليس جين ميلير، ال ديفينس، ٩٢٤٠٠٦ كوربفوا، فرنسا.

انقضاء الحقوق المترتبة على براءة الاختراع وبطلانها

استناداً إلى المادة (٢٨) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة، انقضت جميع الحقوق المترتبة على براءة الاختراع المذكورة بالجدول أدناه:

رقم	رقم البراءة	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
١	٢٠١٨٠٠١١	٢٠٢٤/٠٦/٢٣	عدم سداد الرسوم السنوية

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية
إعلان رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٤

- استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم تسجيلها.
- وسيشتمل النشر على البيانات التالية:
- ١- الرقم المتسلسل للطلب.
 - ٢- اسم الطالب وعنوانه.
 - ٣- تاريخ تقديم الطلب.
 - ٤- وصف الأداة التي قدم طلب التسجيل من أجلها.
 - ٥- تصنيف لوكارنو للرسوم والنماذج الصناعية المتعلق بالطلب.
 - ٦- اسم وعنوان الوكيل المفوض لتسجيل التصميم في مملكة البحرين.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية



رقم الطلب: ب ت / ٢٠٩٠.

اسم الطالب : تيتان كومباني ليميتد.

عنوانه : انتجريتى #١٩٣، فيراسانرا، إلكترونيك سيتي بيه. او.، اوف هوسور ماين رود، بنغالور-٥٦٠١٠٠، كارناتاكا، الهند.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٢/١٨.

وصف طلب التصميم: قطع مجوهرات.

التصنيف: ٠١-١١

اسم الوكيل المفوض: يوتي بي أس أي بي كونسلتنس ش.ش.و.

عنوانه : شقة ٢١ ، مبنى ٣٣٨ ، طريق ١٧٠٥ ، مجمع ٣١٧ ، المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١١٦.

اسم الطالب : تيتان كومباني ليميتد.

عنوانه : انتجريتى #١٩٣، فيراسانرا، إلكترونيك سيتي بيه. او.، اوف هوسور ماين رود، بنغالور-٥٦٠١٠٠، كارناتاكا، الهند.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٥/١٦.

وصف طلب التصميم: قطع مجوهرات.

التصنيف: ٠١-١١

اسم الوكيل المفوض: يوتي بي أس أي بي كونسلتنس ش.ش.و.

عنوانه : شقة ٢١ ، مبنى ٣٣٨ ، طريق ١٧٠٥ ، مجمع ٣١٧ ، المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١١٧ .

اسم الطالب : تيتان كومباني ليميتد .

عنوانه : انتجريتى #١٩٣ ، فيراسانرا ، إلكترونك سیتی بیه . او.ه. ، اوف هوسور ماين رود ، بنغالور-٥٦٠١٠٠ ، كارناتاكا ، الهند .


تاریخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٥/١٦ .

وصف طلب التصميم: قطع مجوهرات .

التصنيف: ٠١-١١

اسم الوكيل المفوض: يوتي بي أس آي بي كونسلتنتس ش.ش.و .

عنوانه : شقة ٢١ ، مبنى ٣٣٨ ، طريق ١٧٠٥ ، مجمع ٣١٧ ، المنطقة الدبلوماسية ، مملكة البحرين .



رقم الطلب: ب ت / ٢١١٨

اسم الطالب : تيتان كومباني ليميتد

عنوانه : انتجريتى #١٩٣ ، فيراسانرا ، إلكترونك سیتی بیه . او.ه. ، اوف هوسور ماين رود ، بنغالور-٥٦٠١٠٠ ، كارناتاكا ، الهند

تاریخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٥/١٦

وصف طلب التصميم: قطع مجوهرات

التصنيف: ٠١-١١

اسم الوكيل المفوض: يوتي بي أس آي بي كونسلتنتس ش.ش.و .

عنوانه : شقة ٢١ ، مبنى ٣٣٨ ، طريق ١٧٠٥ ، مجمع ٣١٧ ، المنطقة الدبلوماسية ، مملكة البحرين



رقم الطلب: ب ت / ٢١١٩.

اسم الطالب : تيتان كومباني ليميتد.

عنوانه : انتجريتى #١٩٣، فيراسانرا، إلكترونك سيتى بيه. او.ه.، اوف هوسور ماين رود، بنغالور-٥٦٠١٠٠، كارناتاكا، الهند.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٥/١٦.

وصف طلب التصميم: قطع مجوهرات.

التصنيف: ٠١-١١

اسم الوكيل المفوض: يوتي بي أس آي بي كونسلتنتس ش.ش.و.

عنوانه : شقة ٢١ ، مبنى ٣٣٨ ، طريق ١٧٠٥ ، مجمع ٣١٧ ، المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٢٠.

اسم الطالب : تيتان كومباني ليميتد.

عنوانه : انتجريتى #١٩٣، فيراسانرا، إلكترونك سيتى بيه. او.ه.، اوف هوسور ماين رود، بنغالور-٥٦٠١٠٠، كارناتاكا، الهند.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٥/١٦.

وصف طلب التصميم: قطع مجوهرات.

التصنيف: ٠١-١١

اسم الوكيل المفوض: يوتي بي أس آي بي كونسلتنتس ش.ش.و.

عنوانه : شقة ٢١ ، مبنى ٣٣٨ ، طريق ١٧٠٥ ، مجمع ٣١٧ ، المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٢١.

اسم الطالب : تيتان كومباني ليميتد.

عنوانه : انتجريتى #١٩٢، فيراسانرا، إلكترونك سيتي بيه. او.ه.، اوف هوسور ماين رود، بنغالور-٥٦٠١٠٠، كارناتاكا، الهند.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٥/١٦.

وصف طلب التصميم: قطع مجوهرات.

التصنيف: ٠١-١١

اسم الوكيل المفوض: يوتي بي أس أي بي كونسلتنتس ش.ش.و.

عنوانه : شقة ٢١ ، مبنى ٣٢٨ ، طريق ١٧٠٥ ، مجمع ٣١٧ ، المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٢٣.

اسم الطالب : شركة سلسلة محلات بن ازحيمان.

عنوانه : رام الله- الضفة الغربية / فلسطين.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٢.

وصف طلب التصميم: ملصق قهوة ازحيمان كلاسيك سريعة الذوبان.

التصنيف: ٠٣-٠٩

اسم الوكيل المفوض: اراماركس للملكية الفكرية-فرع شركة أجنبية.

عنوانه : ويند تاور، الطابق الخامس، مبنى ٤٠٣، طريق ١٧٠٥، مجمع ٣١٧، المنطقة الدبلوماسية، المنامة، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٣٤.

اسم الطالب : شركة سلسلة محلات بن ازحيمان.

عنوانه : رام الله- الضفة الغربية / فلسطين.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٢.

وصف طلب التصميم: ملصق قهوة ازحيمان جولد سريعة الذوبان.

التصنيف: ٠٩-٠٣

اسم الوكيل المفوض: اراماركس للملكية الفكرية- فرع شركة أجنبية.

عنوانه : ويند تاور، الطابق الخامس، مبنى ٤٠٣، طريق ١٧٠٥، مجمع ٣١٧، المنطقة الدبلوماسية، المنامة، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٣٥

اسم الطالب : موينات باريس ساس.

عنوانه : ٣٤٨ ، ريو ساينت اونوري ، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣.

وصف طلب التصميم: حقيبة يد.

التصنيف: ٠٣-٠١

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م.

عنوانه : شقة ٨٠٤، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨، منطقة السيف، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٣٦ .

اسم الطالب : مونيّات باريس ساس .

عنوانه : ٣٤٨ ، ريو ساينت اونوري ، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا .

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣ .

وصف طلب التصميم: حقيبة يد .

التصنيف: ٠١-٠٣

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م .

عنوانه : شقة ٨٠٤ ، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨ ، منطقة السيف ، مملكة البحرين .



رقم الطلب: ب ت / ٢١٣٧ .

اسم الطالب : مونيّات باريس ساس .

عنوانه : ٣٤٨ ، ريو ساينت اونوري ، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا .

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣ .

وصف طلب التصميم: حقيبة يد .

التصنيف: ٠١-٠٣

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م .

عنوانه : شقة ٨٠٤ ، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨ ، منطقة السيف ، مملكة البحرين .



رقم الطلب: ب ت / ٢١٣٨ .

اسم الطالب : موينات باريس ساس.

عنوانه : ٣٤٨ ، ريو ساينت اونوري ، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا .


تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣ .

وصف طلب التصميم: حقيبة يد .

التصنيف: ٠١-٠٣

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م.

عنوانه : شقة ٨٠٤ ، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨ ، منطقة السيف ، مملكة البحرين .



رقم الطلب: ب ت / ٢١٣٩ .

اسم الطالب : موينات باريس ساس.

عنوانه : ٣٤٨ ، ريو ساينت اونوري ، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا .

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣ .

وصف طلب التصميم: حقيبة يد .

التصنيف: ٠١-٠٣

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م.

عنوانه : شقة ٨٠٤ ، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨ ، منطقة السيف ، مملكة البحرين .



رقم الطلب: ب ت / ٢١٤٠.

اسم الطالب : موينات باريس ساس.

عنوانه : ٣٤٨ ، ريو ساينت اونوري ، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا.


تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣.

وصف طلب التصميم: حقيبة يد.

التصنيف: ٠١-٠٣

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م.

عنوانه : شقة ٨٠٤ ، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨ ، منطقة السيف ، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٤١.

اسم الطالب : موينات باريس ساس.

عنوانه : ٣٤٨ ، ريو ساينت اونوري ، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا.


تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣.

وصف طلب التصميم: حقيبة يد.

التصنيف: ٠١-٠٣

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م.

عنوانه : شقة ٨٠٤ ، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨ ، منطقة السيف ، مملكة البحرين.



رقم الطلب: ب ت / ٢١٤٢.

اسم الطالب: مونيّات باريس ساس.

عنوانه: ٢٤٨، ريو ساينت اونوري، ٧٥٠٠١ باريس - فرنسا.

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٦/١٣.

وصف طلب التصميم: حقيبة يد.

التصنيف: ٠١-٠٣

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م.

عنوانه: شقة ٨٠٤، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨، منطقة السيف، مملكة البحرين.

وزارة الصناعة والتجارة

إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (١٠١) لسنة ٢٠٢٤
بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية)
وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (صالون بتايا للحلاقة النسائية) والمملوكة للسيد إبراهيم غلوم فيروز مبارك، المسجلة بموجب القيد رقم (١٣٨٤٣٥-٢)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (١٠٠٠) ألف دينار بحريني وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن جزء من أصول وموجودات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشركاء التالية أسماؤهم:
(إبراهيم غلوم فيروز مبارك) بنسبة (٥٪).
(JEAN FLORES ARSENAL) بنسبة (٩٥٪).
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى (شركة تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها (شركة سمارت بزنز سنتر ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم (١٦٣٧٥٥)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن بحرينية).
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٠٣) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى (شركة تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها (صالون الحنيف الرجالي ذ.م.م) المسجل بموجب القيد رقم (١٥٦٤٤٥-١)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن بحرينية).
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٠٤) لسنة ٢٠٢٤
بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية)
وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (أزياء منتزه الحرير) والمملوكة للسيد فؤاد محمد علي الجلاهمة، المسجلة بموجب القيد رقم (١٥-١٤٥٩٤)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار بحريني وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن جزء من أصول وموجودات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشركاء التالية أسماؤهم:

(فؤاد محمد علي الجلاهمة) بنسبة (٢٪).

(CHIRUKANDOTH ASHRAF) بنسبة (٩٨٪).

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٠٥) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى (شركة مساهمة بحرينية مفضلة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها السادة (شركة إنك كوربورات ذ.م.م) نيابة عن السادة (الشركة العربية لبناء وإصلاح السفن - أسري البحرين ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم (١٦٩٨٥٤)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة مساهمة بحرينية مفضلة) برأسمال وقدره (٥٠٠,٠٠٠) دينار بحريني .

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٠٦) لسنة ٢٠٢٤
بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية)
وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (مقاولات بوابة وادي السيل) والمملوكة للسيدة حصة جاسم عبدالله علي، المسجلة بموجب القيد رقم (٢-٤٧٩١٤)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (١٠٠٠) ألف دينار بحريني، وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن كافة أصول وموجودات والتزامات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشريك (عبدالله أحمد عبدالله الحرمي) بنسبة (١٠٠)٪.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.